

59- الدرس الرابع والتسعون- تجهيز الميت والصلاة عليه ودفنه

[القسم الأول] II الفوائد البازية

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر مشروع كبار العلماء ان يقدموا لكم الدرس الرابع والتسعين. قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في كتاب الدروس المهمة لعامة الأمة تجهيز الميت والصلاة عليه ودفنه. واليك تفصيل ذلك - [00:00:00](#)

اولا يشرع تلقين المحتضر لا اله الا الله لقول النبي صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله رواه مسلم في صحيحه والمراد بالموتى في هذا الحديث المحتضرون وهم من ظهرت عليهم امارات الموت. ثانيا - [00:00:30](#)

اذا تيقن موته اغمضت عيناه وشد لحياه لورود السنة بذلك. ثالثا يجب غسل الميت المسلم الا ان يكون شهيدا مات في المعركة فانه لا يغسل ولا يصلى عليه. بل يدفن في - [00:00:54](#)

بثيابه لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يغسل قتلى احد ولم يصلي عليهم. رابعا صفة غسل الميت انه تستر عورته ثم يرفع قليلا ويعصر بطنه عصرا رفيقا ثم يلف الغاسل على يده خرقة او نحوها فينجيه بها - [00:01:13](#)

ثم يوضؤه وضوء الصلاة ثم يغسل رأسه ولحيته بماء وسدر او نحوه ثم يغسل شقه الايمن ثم الايسر ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة يمر في كل مرة يده على بطنه - [00:01:38](#)

فان خرج منه شيء غسله وسد المحل بقطن او نحوه فان لم يستمسك فبطين حر او بوسائل الطب الحديثة كاللزوج ونحوه ويعيد وضوءه وان لم ينقى بثلاث زيد الى خمس او الى سبع - [00:01:56](#)

ثم ينشفه بثوب ويجعل الطيب في مغابنه ومواضع سجوده وان طيبه كله كان حسنا ويجمر اكفانه بالبخور وان كان شارباه او اظفاره طويلة اخذ منها وان ترك ذلك فلا حرج - [00:02:16](#)

ولا يسرح شعره ولا يحلق عانته ولا يختنه لعدم الدليل على ذلك والمرأة يضفر شعرها ثلاث قرون ويسدل من ورائها. خامسا تكفين الميت الافضل ان يكفن الرجل في ثلاث اثواب بيض. ليس فيها قميص ولا عمامة. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:36](#)

يخرج فيها ادراجا وان كفن في قميص وازار ولفافة فلا بأس والمرأة تكفن في خمسة اثواب. درع وخمار وازار ولفافتين ويكفن الصبي في ثوب واحد الى ثلاثة اثواب وتكفن الصغيرة في قميص ولفافتين - [00:03:03](#)

والواجب في حق الجميع ثوب واحد يستتر جميع الميت ولكن اذا كان الميت محرما فانه يغسل بماء وسدر ويكفن في ازاره ورداءه او في غيرهما ولا يغطى رأسه ولا وجهه ولا يطيّب - [00:03:27](#)

لانه يبعث يوم القيامة ملبيا كما صح بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان المحرم امرأة كفتت كغيرها ولكن لا تطيب ولا يغطى وجهها بنقاب. ولا يداها بقفازين - [00:03:46](#)

ولكن يغطى وجهها ويدها بالكفن الذي كفتت فيه. كما تقدم بيان صفة تكفين المرأة. المكتب الصوتية لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز. رحمه الله - [00:04:06](#)